تعلوله وهو ان جميع الارتفاعات بالعلة التي هي مطابقه المقتضي
واما الاحتمالات الباقيه فلا يصفو مرشوب المناقشه اما الاول
الثاني وهو ان يكون القا للتعليل والمعنى قضل المسبب على السبب اليه
فلانه ح يكون المعنى ان جميع الارتفاعات بمطابقه الاعتبار
لان كل اعتبار يقتضي ويتبعه عليه الثم يجوز ح ان يكون المقتضي
اعم والارتفاع الحاصل بمطابقه بعض افراد المقتضي الذي لا
يكون اعتبار لا يكون حاصلا بمطابقه الاعتبار وقد ثبت ان جميع
الارتفاعات بمطابقه الاعتبار واما الاعتبار الثالث وهو
يكون للتعليل والمعنى قضل المسبب اليه على المسبب فلان معنى
العلة ح ان كل مقتضي اعتبار يجوز ان يكون الاعتبار اعم
لمطابقه بعض الافراد الاعتبار الذي لا يكون مقتضيا لا يكون
سببا للارتفاع ولا يكون الا بالعلة التي هي مطابقه المقتضي
فلا يثبت ان جميع الارتفاعات بمطابقه الاعتبار مطلقا بل بمطابقه
الاعتبار الذي يكون مقتضي ولو ان تكب ان معنى المعلل
ان جميع الارتفاعات بمطابقه الاعتبار في الجمله لا بمطابقته
مطلقا ام التعليل واما الاحتمال الرابع وهو ان تكون القا
للتفريع والمعنى هو الايجاد وهو الذي اختاره رحمه الله تعالى
فيتجه عليه ان اللازم من الحصرين ليس الا نفي التباين الكلي

بين المقتضي والاعتبار لا ح يبطل كلا الحصرين واما سائر السبب
في المساواه فالعموم والخصوص مطلقا ومن وجه فالحصران لا يبطلان
اما المساواه فظاهر واما العموم والخصوص مطلقا فلانه لا يلزم
من الحصر في الاعم الحصر في جميع افراده بجواز ان يكون الحاصر فيه
بعض الافراد الذي هو الاخص بعينه مثلا اذا قلت ما في الدار
الا انسان وما فيها الا حيوان يصح كلا الحصرين مع انها في الاعم
والاخص مطلقا وفي حال الاعم والاخص من وجه ولو قيل الطاهر
المتبادر من المطابقتين المذكورتين في الحصرين مطابقه الاعتبار
مطلقا ومطابقه المقتضي مطلقا امنع العموم مطلقا ومن وجه
ولو قيل انه يفهم من كون الارتفاع بمطابقه الاعتبار ان السبب
مطابقه الاعتبار من حيث هي هي وكذلك من كون الارتفاع بمطابقه
المقتضي ان السبب مطابقه من حيث هي هي قلنا الظاهر انه اعم
من ذلك واه ايضا ويثبت الاتحاد في المفهوم وقيل في توجيه عدم
الاحتمال ان الحصرين بدلان على علية المطابقين فلو لم يكن
المقتضي والاعتبار واحد التغاير مطابقتاهما فاما ان يكون
كل واحد منهما علة تامة وهو محال لاستحاله تعدد العلة التامة
لشئ واحد واما ان يكون كل منهما علة ناقصة بأن يكون لكل
دخل في حصول المعلول فيبطل كلا الحصرين وفيه بحث

Copyright © King Saud University